

H/A/40/1

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 11 سبتمبر 2020

## الاتحاد الخاص للإيداع الدولي للتصاميم الصناعية (اتحاد لاهاي)

### الجمعية

### الدورة الأربعون (الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة)

جنيف، من 21 إلى 25 سبتمبر 2020

### التدابير المتخذة لجابهة جائحة كوفيد-19: اشتراط تقديم عنوان بريد إلكتروني

وثيقة من إعداد الأمانة

### أولاً. معلومات أساسية

1. تسبب وباء فيروس كورونا 2019 (كوفيد-19) والتدابير المتخذة لمجابهته في اضطرابات شديدة للدوائر المعنية بالملكية الفكرية، ومنها مستخدمو نظام لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية (المُشار إليه فيما يلي بعبارة "نظام لاهاي")، من حيث التواصل بين المودعين أو أصحاب التسجيلات أو وكلائهم والمكتب الدولي.
2. وكان من عادة المكتب الدولي، قبل جائحة كوفيد-19، أن يبعث بمراسلاته إلى مودعي الطلبات وأصحاب التسجيلات ووكلائهم عن طريق الخدمة البريدية. وفي حالة التعطل المتعلق بالطلبات الدولية فقط، أُتيح أيضاً في نظام لاهاي الإلكتروني إمكانية الاطلاع على نسخة إلكترونية من المراسلات، إذا كان الطلب الدولي قد أُودِع باستخدام نظام لاهاي الإلكتروني.

3. وفي 30 مارس 2020، أعلن المكتب الدولي توقفه عن إرسال مراسلات ورقية بسبب تعليق الخدمات البريدية بين سويسرا وعدد من البلدان وحرصاً على الامتثال لتوجيهات سلطات الصحة العامة<sup>1</sup>. وبدلاً من المراسلات الورقية، بدأ المكتب الدولي يرسل بريداً إلكترونياً يتيح الاطلاع على المراسلات من خلال آلية تنزيل آمنة، إذا كان الطرف المعني قد قدّم عنوان بريده الإلكتروني. وكان التعقيب العام للمستخدمين على هذا التحول إلى المراسلات الإلكترونية إيجابياً للغاية.
4. ومع ذلك، كان المكتب الدولي يضطر للبحث عن عناوين البريد الإلكتروني الخاصة بالأطراف المعنية في نحو 16 بالمئة من التسجيلات الدولية. وحتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة، لم يتمكن المكتب الدولي، بعد مزيد من البحث، من العثور على عناوين البريد الإلكتروني في أقل من 3 بالمئة من الحالات. وفي هذه الحالات، بعث المكتب الدولي أو سيعبث بالمراسلة عن طريق خدمات البريد التقليدية.
5. وقد أظهرت جائحة كوفيد-19 الحالية حاجة المكتب الدولي إلى إرسال الإخطارات في شكل إلكتروني. إذ يُعدّ الاتصال الإلكتروني أسرع وسائل نقل المعلومات وأكثرها كفاءة ومرونة وأماناً. وإذا أصبح وسيلة الاتصال الأولى، فسيعود بالفائدة على مستخدمي نظام لاهاي لأنه سيضمن التسليم السريع للمراسلات الحساسة من حيث الوقت مثل إخطارات الرفض دون التأثير سلباً في مهل الرد عليها.
6. وبناءً على ما سبق ونظراً إلى مدى إلحاح الوضع، تقدّم هذه الوثيقة اقتراحاً بتعديل اللائحة التنفيذية المشتركة لوثيقة 1999 ووثيقة 1960 لاتفاق لاهاي بشأن التسجيل الدولي للتصاميم الصناعية (المشار إليها فيما يلي بعبارة "اللائحة التنفيذية المشتركة") إلى جمعية اتحاد لاهاي مباشرة كي تنظر فيه فوراً بغية ضمان استفادة مستخدمي نظام لاهاي من تلقي مراسلات المكتب الدولي إلكترونياً.
7. ويُقدّم اقتراح مماثل مباشرة إلى جمعية اتحاد مدريد إبان دورتها الرابعة والخمسين (الدورة الاستثنائية الحادية والثلاثين) بغية تعديل اللائحة التنفيذية لبروتوكول اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات<sup>2</sup>.
- ثانياً. اقتراح تعديل القواعد 3 و7 و21**
8. يُقترح تعديل القواعد 3(ج) و3(أ)، و7(3) و7(ب)، و21(2) و3 من اللائحة التنفيذية المشتركة لضمان أن يذكر مودعو الطلبات والمالكون الجدد ووكلاؤهم عنوان بريد إلكتروني في الطلب الدولي أو في أي التماس لتدوين تغيير في الملكية أو في أي تبليغ منفصل لتعيين وكيل.
9. وتهدف التعديلات المقترحة إلى ضمان استفادة كل مستخدمي نظام لاهاي من تلقي مراسلات المكتب الدولي إلكترونياً. إذ إن المراسلات الإلكترونية قابلة للتنوع وتتيح للمكتب الدولي التأكد من وصول المراسلة إلى المتلقي المقصود.
10. وستشترط التعديلات المقترحة إدخالها على القواعد 3(ج) و3(أ) و7(ب) أن يحتوي كل تبليغ لتعيين وكيل على عنوان بريد إلكتروني لذلك الوكيل. وسينطبق ذلك الشرط على كل المراسلات التي يُلمس فيها تدوين وكيل مثل الطلب الدولي والتماس تدوين تغيير والتماس التجديد وأي تبليغ منفصل لتعيين وكيل (توكيل رسمي).

<sup>1</sup> انظر المذكرة الإعلامية رقم 2020/6 على الموقع الإلكتروني التالي: [https://www.wipo.int/edocs/hagdocs/en/2020/hague\\_2020\\_06.pdf](https://www.wipo.int/edocs/hagdocs/en/2020/hague_2020_06.pdf)

<sup>2</sup> انظر الوثيقة MM/A/54/1.

11. وحرصاً على التبسيط والانساق مع الأحكام الوجيهة الأخرى<sup>3</sup>، سئغتم هذه الفرصة كي تشتط القواعد المذكورة أن تحتوي التبللغات المعنية على اسم الوكيل وعنوانه وفقاً لأحكام التعللطات الإدارية.
12. وستشتط القاعدتان 7(3)"2" و 21(2)"3" المعدلتان أن يحتوي الطلل الدولي على عنوان البرلء الإلكتروني الخاص بالموءع وأن يحتوي كل التماس لتءوون تغير في الملكية على عنوان البرلء الإلكتروني الخاص بالمالك الءءلء للتسجلء الدولي.
13. ووفقاً لتقءلرات المكئب الدولي، لوءء أكثر من 5,000 تسجلء دولل سار لا لرد فله عنوان البرلء الإلكتروني لصابه أو وكله. ولسسئر المكئب الدولي في إجراء بئ مئتضب لجمع عناوون البرلء الإلكتروني الخاصة بتلك التسجللات الدولية. وفضلاً عن ذلك، لشجع المكئب الدولي أصحاب التسجللات ووكلاءهم على موافاته بعناوون البرلء الإلكتروني الخاصة بهم أو تءءلها باسئءءام الاسئءارة DM/6 (التماس تءوون تغير في اسم و/أو عنوان صاب التسجلء) أو الاسئءارة DM/8 (التماس تءوون تغير في اسم و/أو عنوان الوكلء). ولسسئر المكئب الدولي في إرسال التبللغات بالبرلء التقللءل إلى أن لحصل على عناوون البرلء الإلكتروني المعنية.
14. وئءوون عناوون البرلء الإلكتروني في السجل الدولي ضمن المءلومات الخاصة بالموءعون وأصحاب التسجللات ووكلاءهم. ولكن كما جرت العاءة وحرصاً على الاءصوءة، لن لءرج المكئب الدولي عناوون البرلء الإلكتروني لموءعي الطللات أو أصحاب التسجللات أو وكلاءهم في نشرء التصاملم الدولية ولا في الاءءمات الإعلامية الإلكترونية (مثل قاعة بئانات لاهاي إكسبرس، وقاعة البئانات العالمية للتصاملم) المئاحة على موقع الوللو على الإنترنت.
15. ولن لئرب على التءءللات المقئرءة آنفاً أي آئار على النظام المءلوماتل للمكئب الدولي أو على عمللاته.

### ئالئاً. ءءول التءءللات المقئرءة ءلء النفاء

16. كما ءكر آنفاً، تسببت جائءة كوفلء-19 والتءابلر المئءءة لمءابئها في اضطرابات شءلءة لمسئءءمى نظام لاهاي من المئوق أن تسسئر مءة طوولة في عءة مئاطق من العالم.
17. و في ضوء ما سبق ونظراً إلى ضرورة ءماة مصالء مسئءءمى نظام لاهاي، لوصى بأن تءءل التءءللات المقئرءة للقواعد 3 و 7 و 21 ءلء النفاء في 1 فبرالر 2021.
18. إن جمعة اتحاد لاهاي مءعوءة إلى اعئءاء التءءللات المقئرءة إءءالها على القواعد 3 و 7 و 21 من اللائءة التنفلءلءة المئشئرءة، على النحو المبئلن في مرفق الوئلءة H/A/40/1، على أن تءءل ءلء النفاء في 1 فبرالر 2021.

[لبل ذلك المرفق]

<sup>3</sup> مثل أحكام القواعد 7(3)"1" و 7(3)"2" و 5(ب) و 21(2)"3".

اللائحة التنفيذية المشتركة  
لوثيقة 1999 ووثيقة 1960  
لاتفاق لاهاي

(نص نافذ في [1 فبراير 2021])

[...]

الفصل الأول  
الأحكام العامة

[...]

القاعدة 3

التمثيل أمام المكتب الدولي

[...]

(2) [تعيين الوكيل] (أ) يجوز تعيين الوكيل في الطلب الدولي. ويُعتبر ذكر اسم الوكيل في الطلب الدولي عند الإيداع بمثابة تعيين لذلك الوكيل من قبل الموّقع.

(ب) يجوز تعيين الوكيل أيضاً في تبليغ منفصل قد يتعلق بطلب واحد محدد أو أكثر من الطلبات الدولية أو بتسجيل واحد محدد أو أكثر من التسجيلات الدولية للمودع نفسه أو لصاحب التسجيل الدولي نفسه. ويجب أن يُوقّع المودع أو صاحب التسجيل على التبليغ المذكور.

(ج) يجب أن يحتوي التبليغ الخاص بتعيين وكيل على اسم الوكيل وعنوانه، مبيّنين وفقاً للتعليمات الإدارية، وعنوان بريده الإلكتروني. وإذا رأى المكتب الدولي أن تعيين الوكيل مخالف للأصول، وجب عليه أن يخطر بذلك المودع أو صاحب التسجيل الدولي والوكيل المقترض.

(3) [تدوين تعيين الوكيل والإخطار به وتاريخ نفاذ التعيين] (أ) إذا تبين للمكتب الدولي أن تعيين الوكيل يستوفي الشروط المطبقة، وجب عليه أن يدوّن في السجل الدولي أن المودع أو صاحب التسجيل الدولي يمثله وكيل، ويدوّن أيضاً اسم الوكيل وعنوانه وعنوان بريده الإلكتروني. وفي هذه الحالة، يكون تاريخ نفاذ تعيين الوكيل هو التاريخ الذي تسلّم فيه المكتب الدولي الطلب الدولي أو التبليغ المنفصل الذي ورد فيه تعيين الوكيل.

[...]

[...]

## الفصل الثاني الطلبات الدولية والتسجيلات الدولية

### القاعدة 7

#### الشروط المتعلقة بالطلب الدولي

[...]

(3) [المحتويات الإلزامية في الطلب الدولي] يتضمن الطلب الدولي أو يبيّن ما يلي:

"1" اسم المودع مبيّناً وفقاً للتعليمات الإدارية؛

"2" وعنوان المودع مبيّناً وفقاً للتعليمات الإدارية، وعنوان بريده الإلكتروني؛

[...]

(5) [المحتويات الخياريّة في الطلب الدولي]

[...]

(ب) إذا كان للمودع وكيل، وجب أن يُذكر في الطلب الدولي اسم الوكيل وعنوانه، مبيّنين وفقاً للتعليمات الإدارية، وعنوان بريده الإلكتروني.

[...]

## الفصل الرابع التغييرات والتصحيحات

### القاعدة 21

#### تدوين التغيير

[...]

(2) [محتويات الالتماس] يجب أن يتضمن الالتماس تدوين التغيير أو يبين ما يلي بالإضافة إلى التغيير الملتمس:

"1" رقم التسجيل الدولي المعني؛

"2" واسم صاحب التسجيل الدولي، ما لم يكن التغيير يتعلق باسم الوكيل أو عنوانه؛

"3" واسم المالك الجديد للتسجيل الدولي وعنوانه، مبيّنين وفقاً للتعليمات الإدارية، وعنوان بريده الإلكتروني؛

في حال تغيير في ملكية التسجيل الدولي؛

[...]

[نهاية المرفق والوثيقة]